

**قرار رقم (١٤٦) لسنة ٢٠٢٢**  
**بتحويل بعض موظفي وزارة البلدية**  
**صفة مأموري الضبط القضائي**

**الغائب العام،**

بعد الاطلاع على القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون الإجراءات الجنائية، والقوانين المعدلة له، وبخاصة على المادة (٢٧) منه، وعلى القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٢ بتنظيم ومراقبة وضع الإعلانات، وعلى اقتراح وزير البلدية،

**قرر الآتي:**

**المادة (١)**

يكون لموظفي وزارة البلدية التالية أسمائهم صفة مأموري الضبط القضائي في ضبط وإثبات الجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٢ المشار إليه أعلاه، والقرارات المنفذة له، وهم:

المسمى الوظيفي	الإسم	م
رئيس قسم الرقابة الصحية	محمد مبارك فرج السلطان	١
مشرف تفتيش نظافة عامة	نورة محمد حسين علي عبدالله	٢
رئيس قسم الرقابة العامة بالتكليف	ناصر عبدالهادي مطر العنزى	٣
مفتش نظافة وصحة بيئية اول	سالم محمد فاهد الهاجري	٤
مدير إدارة الرقابة البلدية بالتكليف	ماجد برهان حسني الزيدان	٥
مدخل بيانات وتقارير رابع	مبارك عمران محمد القبيسي	٦
مراقب نظافة وصحة بيئية ثالث	عبدالله محمد فهد الدوسري	٧
مفتش نظافة عامة اول	دلال علي ناصر الحميدي	٨

## المادة (٢)

على جميع الجهات المختصة كُـل فيما يَخُصه، تَنفِـيـذ هذا القرار، وُـعـمـل به من تاريخ صدوره، وُـنـشـر في الجريدة الرسمية.

**د. عيسى بن سعد الجفالي النعيمي**  
**النائب العام**

صدر بتاريخ : ٢٨ / ٣ / ١٤٤٤ هـ

الموافق : ٢٤ / ١٠ / ٢٠٢٢ م